

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 10 ماي 2016 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 مارس 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 19 فيفري 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفري 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 22 ديسمبر 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 2014،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية الممضى بتاريخ 15 أفريل 2016، والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 10 ماي 2016.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمود بن رمضان

اطلع عليه

رئيس الحكومة

الحبيب الصيد

ملحق تعديلي عدد 13

للاتفاقية المشتركة القطاعية

لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية

ولعصير الغلال والمياه المعدنية

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

- الغرفة الوطنية لصانعي المشروبات غير الكحولية

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية الممضأة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 12 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 29 المؤرخ في 29 أفريل 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 28 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 43 المؤرخ في 10 جوان 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 مارس 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 31 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 54 المؤرخ في 21 و 24 أوت 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 69 المؤرخ في 14 سبتمبر 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 98 المؤرخ في 3 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006.

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 88 المؤرخ في 18 نوفمبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 19 فيفري 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 22 فيفري 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 ديسمبر 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 3 المؤرخ في 9 جانفي 2015،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنة 2015 في القطاعات الخاضعة لإتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 28 جانفي 2016 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تمّ الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - يفتح الفصل 51 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 51 (جديد) : منحة النقل

تسند لكافة العمال علاوة على منحة النقل المنصوص عليها بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982، منحة نقل جمالية ضبط مقدارها الشهري ب 45,333 دينار.

الفصل 2 - إحداث فصل جديد بالاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه.

الفصل 51-8 منحة الحضور:

تسند للعمال منحة حضور تقدر ب3 د في الشهر علاوة على المنحة المنصوص عليها بالفصل 5 من الأمر المؤرخ في 8 جانفي 1948 والمنقح بالأمر المؤرخ في 31 ديسمبر 1965.

الفصل 3 - يطبق جدولا الأجور عدد 1 و عدد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول سبتمبر 2015.

تتسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2015، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدولي الأجور المرفقين بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 4 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول سبتمبر 2015.

الفصل الخامس: أحكام خصوصية:

فقرة أولى:

للتشجيع على المواضبة يتم إعادة النظر في تسمية منحة الحضور وطرق اسنادها ومقاديرها المالية خلال المفاوضات الجماعية المقبلة 2016-2017 لمراجعة هذه الإتفاقية.

فقرة ثانية:

يتم الإلتزام باحترام أحكام هذه الإتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأي زيادة في الأجر أو بأي طلب ذي انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الملحق التعديلي.

فقرة ثالثة:

تجسيما لرغبة الطرفين في فتح مفاوضات جماعية لمراجعة الإتفاقيات المشتركة القطاعية في جانبيها الترتيبي والمالي طبقا للطلب الرسمي ولمشاريع المراجعة المقدمة قبل نهاية شهر سبتمبر 2015، تفتح مفاوضات قطاعية بعنوان سنتي

2016-2017 تنطلق خلال شهر مارس 2016 وتنتهي قبل موفى شهر ماي 2016 وتدخل نتائجها الترتيبية والمالية حيز التنفيذ بصفة استثنائية بداية من شهر أوت 2016 على أن تتم العودة إلى تواريخ التنفيذ المعمول بها في سنة 2014 وما قبلها حسب تاريخ مفعول كل اتفاقية، وذلك بالنسبة لسنة 2017.

تونس في 15 أفريل 2016.

عن المنظمات النقابية  
لأصحاب العمل

رئيسة الاتحاد التونسي  
للصناعة والتجارة والصناعات  
التقليدية  
وداد بو شماوي  
رئيس الغرفة الوطنية  
لصانعي المشروبات غير  
الكحولية  
جمال مزابي

عن المنظمات النقابية للعمال

الأمين العام للاتحاد العام  
التونسي للشغل  
حسين العباسي  
الكاتب العام للجامعة العامة  
للصناعات الغذائية والسياحة  
والصناعات التقليدية  
الحبيب رجب

جدول الأجور عدد 1  
المعمل الخاصون بالساعة  
يقع العمل به بداية من غرة سبتمبر 2015  
والنهاية المعنية

الدرجة الصفحة في الجدول	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة الصفحة في الجدول
الصفحة	3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	1	
	2.285	2.279	2.273	2.271	2.269	2.265	2.251	2.249	2.247	2.245	2.243	2.241	2.239	2.236	2.210	1
	2.568	2.562	2.556	2.554	2.552	2.550	2.547	2.534	2.532	2.530	2.528	2.526	2.522	2.520	2.518	2
	2.790	2.785	2.780	2.772	2.764	2.756	2.749	2.742	2.738	2.735	2.722	2.720	2.718	2.715	2.713	3
	2.958	2.952	2.946	2.939	2.917	2.910	2.903	2.895	2.888	2.881	2.876	2.873	2.860	2.857	2.854	4
	3.185	3.179	3.173	3.164	3.155	3.146	3.138	3.130	3.106	3.098	3.090	3.082	3.073	3.065	3.057	5
	3.325	3.316	3.307	3.298	3.289	3.280	3.272	3.264	3.240	3.232	3.224	3.216	3.207	3.199	3.191	6

ملاحظة : تتضمن الأجور المشروطة بهذا الجدول المنحة التكميلية الموقفة المحيطة بالأمم عدد 437 لسنة 1981 الموزع في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمم عدد 501 لسنة 1982 الموزع في 16 مارس 1982.

جدول الأجور عدد 2  
المعمل الخاصون بالشهر  
يقع العمل به بداية من غرة سبتمبر 2015  
والنهاية المعنية

الدرجة الصفحة في الجدول	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة الصفحة في الجدول
الصفحة	3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	1	
	455.343	453.365	451.387	449.696	448.004	446.314	445.860	445.405	444.951	444.496	444.042	443.587	443.133	442.678	440.282	1
	486.910	485.001	483.092	481.497	479.902	478.307	476.712	475.118	473.523	471.430	470.788	470.147	469.505	468.863	468.222	2
	543.004	541.330	539.656	537.961	536.266	534.571	530.376	528.681	526.986	525.291	523.596	521.901	520.205	518.510	515.808	3
	679.307	675.916	672.525	669.218	663.411	660.104	656.796	653.489	650.181	646.874	643.566	640.259	636.951	631.144	627.836	4
	780.110	771.773	763.436	759.302	755.168	751.034	746.900	742.765	738.631	734.496	730.362	723.728	719.593	715.459	711.324	5
	823.143	813.535	803.928	799.462	794.997	790.531	786.065	781.599	777.134	772.668	768.202	762.487	758.021	753.555	749.090	6
	867.289	856.411	845.533	840.736	835.939	831.142	826.345	821.548	816.751	811.954	807.157	802.360	797.563	792.766	787.969	7
	947.848	934.357	920.866	914.333	907.800	901.267	894.734	888.201	881.668	875.136	868.603	862.070	855.537	849.004	842.471	8
	1047.787	1031.683	1015.579	1007.310	999.041	990.772	982.503	974.234	965.965	957.697	949.428	941.159	932.890	924.621	916.353	9

ملاحظة : تتضمن الأجور المشروطة بهذا الجدول المنحة التكميلية الموقفة المحيطة بالأمم عدد 437 لسنة 1981 الموزع في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمم عدد 501 لسنة 1982 الموزع في 16 مارس 1982.